جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود
المجلة العلمية

عقوبتا السجن والنفي في العصر الأموي
(٤١-١٣٢هـ/ ٦٦٢-٧٥٠ م)

إعداد

د/ إيمان بنت عبد الله بن محمد الجلَال

باحثة دكتوراه بقسم التاريخ والآثار، بكلية العلوم الإنسانية، بجامعة الملك خالد بأبها

(العدد الثامن والثلاثون)
(الإصدار الأول .. فبراير)
(١٤٤٦هـ - ٢٠٢٥م)

علمية- محكمة- ربع سنوية
الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X

عقوبتا السجن والنفي في العصر الأموي (٤١-١٣٢هـ/ ٦٦٢-٧٥٠ م)

إيمان بنت عبد الله بن محمد الجلَال

قسم التاريخ والآثار، بكلية العلوم الإنسانية، بجامعة الملك خالد بأبها، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: eman.algalal@hotmail.com

الملخص:

تستعرض هذه الدراسة عقوبتي السجن والنفي التي جرت أحداثها في العصر الأموي، ضمن نطاق زمني يمتد منذ تولي معاوية بن أبي سفيان مقاليد الأمور، كأول خليفة أموي عام ٤١ هـ وحتى مقتل آخر خليفة أموي، مروان بن محمد عام ١٣٢ هـ. وهي عقوبات رادعة تهدف إلى تحقيق الأمن والاستقرار على المستوى السياسي والاجتماعي بأشكاله وصورة المتعددة، ابتدأت الدراسة بتوضيح معنى السجن والنفي في اللغة والاستشهاد على ذلك بالقران الكريم، ثم عرجت الدراسة بشكل سريع، للحديث عن عقوبتي السجن والنفي قبل العصر الأموي، لتلج الدراسة بعدها حول هاتين العقوبتين في عصر بني أمية، موضحة الأسباب التي تقف خلف ذلك، فقد كان المغزى الأساسي لهذه العقوبة، حفظ الأمن والاستقرار على الصعيد العام للدولة الاموية، وتحقيق العدل والانصاف، والحصانة الاجتماعية إلا أن هنالك حالات ليست بالقليلة، كانت هناك دوافع وأسباب أخرى وقفت خلف ذلك، ثم تسرد أبرز السجون التي عرفت في العصر الأموي، ومناقشة مدى صحة الكثير من الأخبار المنسوبة إليها، وأوضاع السجناء فيها. كما تطرقت الدراسة أيضاً لطرق التحايل على هذه العقوبات، ومدى نجاح المعاقبين في ذلك، كما تطرقت الدراسة لأبرز مواطن النفي التي اعتاد الخلفاء نفي المعاقبين إليها. واختتمت الدراسة بذكر بعض الآثار المترتبة على هاتين العقوبتين.

الكلمات المفتاحية: العقوبة، السجن، النفي، العصر الأموي، السجناء.

Imprisonment and Exile Punishments in the Umayyad Era (41-132 AH/662-750 AD)

Eman bint Abdullah bin Muhammad Al-Jalal
Department of History and Archaeology, College of Humanities, King Khalid University, Abha, Kingdom of Saudi Arabia.
Email: eman.algalal@hotmail.com

Abstract:
This study examines the practices of imprisonment and exile as punitive measures during the Umayyad Caliphate, spanning from the reign of Muawiyah ibn Abi Sufyan in 41 AH to the death of Marwan ibn Muhammad in 132 AH. These punitive measures were employed to maintain political and social stability. The study begins by defining imprisonment and exile in Arabic and providing Quranic examples. It then briefly explores these practices prior to the Umayyad era before delving into their application during the Umayyad Caliphate,The primary motivations behind these punishments, such as ensuring security and justice, are examined. However, the study also identifies instances where other factors influenced the imposition of these penalties. Furthermore, the research discusses the most prominent prisons of the Umayyad era, evaluating the accuracy of historical accounts related to these prisons and the conditions of inmates. It also explores methods employed by prisoners to evade their punishments and the most common places of exile. Finally, the study concludes by examining the broader implications of these practices.

Keywords: Punishment, Imprisonment, Exile, Umayyad Era, Prisoners.

عقوبتا السجن والنفي في العصر الأموي
(٤١-١٣٢هـ/ ٦٦٢-٧٥٠ م)

•المقدمة:

الحمد لله الذي جعل العدل سمة من سمات أولياءه، والصلاة والسلام على خير أنبيائه، محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، بعثه الله رحمة لعباده، وبعد:

فإن الشرائع السماوية لم تخل من عقوبات رادعة، لكل من يتجاوز ويطغى، والشريعة الإسلامية على وجه التحديد، جاءت بما يكفل للعباد القيام بمصالحهم وحفظ أرواحهم وممتلكاتهم، فشرعت القصاص، حماية للناس، وتحقيقاً للعدل والإنصاف.

وفي الدراسة التالية، تتبع لعقوبتي السجن والنفي، في العصر الأموي، في إطار تاريخي، إذ جاءت المادة العلمية لهذه الدراسة في أصلها مبعثرة في ثنايا الكتب التاريخية والأدبية وكتب الأنساب واللغة وغيرها. مما يستلزم تتبع الأخبار في ضوء التطور التاريخي الذي مرت به هاتين العقوبتين في العصر الأموي، معرجة على أسباب هذه العقوبتين وطبيعتهما والمبالغات التي أحاطت بأخبارهما، مع الإشارة المقتضبة لتطبيقاتهما في العصر النبوي ثم الراشدي.

•أولاً: عقوبة السجن.

السَّجنُ، بفتح السين هو الحَبسُ. والسِّجن البيت الذي يُحبس فيه السَّجينُ[١]. وعقوبة السجن أو الحبس، عقوبة قديمة جداً، مارستها الأمم السابقة، في عُرفها وشرائعها، وقد ورد لفظ السجن في القرآن الكريم، في سياق قصة نبي الله يوسف عليه السلام في عدة مواضع من سورة يوسف، ومنها قوله تبارك وتعالى: (فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ)[٢]

(١) الفراهيدي، العين، ج٦: ص ٥٦.

(٢) سورة يوسف، الآية ٤٢.

وعرفها المسلمون منذ عهد الرسول عليه الصلاة والسلام، فكان الأسير أحياناً يربط بسارية المسجد(١)، ثم خصص عمر رضي الله عنه، أماكن لهذه العقوبة، فورد أنه اشترى منزل صفوان بن أمية، وخصصه لأجل ذلك(٢)، ليتطور الأمر زمن علي بن أبي طالب، فبنى سجوناً امتازت بحصانتها(٣).

ولما اتسعت رقعة الدولة الإسلامية، استلزم ذلك إقامة السجون في عدة مناطق فيها، من أجل تمكين هذه العقوبة، ومنع الجاني من مخالطة الناس، وحمايتهم من أذاه وشره، لذلك كثرت السجون في العصر الأموي بشكل ملحوظ، وازداد عدد السجناء، جرّاء كثرة الجنايات، كالاعتداء على الآمنين وترويعهم، والتعدي على حقوق الناس وأموالهم، إضافة للجنايات السياسية كالإسهام في الفتن، حتى صار الشك والطعن في ولاء الشخص، سبباً كافياً لاعتقاله، كما أن إخفاق المرء في تحقيق المهام الموكلة إليه قد يكون سبباً لسجنه(٤). ولا يُغفل عن دور الولاة وسلطتهم وهيمنتهم التي لعبت دوراً كبير في ذلك، فكم من سجين عوقب لأجل تحقيق رغبات الولاة دون جرم يذكر(٥).

ومن أشهر السجون الموجودة في العصر الأموي، سجن دمشق بالشام، وسجن عسفان بمكة(٦)، وسجن المدينة، وسجن اللد بفلسطين(٧)، وفي العراق

(١) ابن حبان، الثقات، ج١: ص ٢٨١.
(٢) البخاري، صحيح البخاري، ج٣: ص ١٢٣. البغوي، شرح السنة، ج١١: ص ١٥٣.
(٣) المرسي، المحكم والمحيط الأعظم، ج٥: ص ٢٤٦.
(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨، ص ٥٠.
(٥) الدينوري، المعارف، ص ٢٠٠. البلاذري، أنساب الأشراف، ج٩: ص ١١٦.
(٦) المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج٢٠: ص ٤٠٢.
(٧) المقريزي، المواعظ والاعتبار، ج ٢: ص ٩٣.

سجن المخيس[١] الذي يسمى أيضاً ببيضاء البصرة[٢]، وسجن الديماس[٣] بواسط، وكذلك سجن المسيرين[٤]، وفي اليمامة سجن دوّار[٥] ويسمى أيضا ككتان[٦]، وسجن أرمينية[٧]، وغيره الكثير؛ بالإضافة للسجون المتنقلة، وهي سجون تصاحب الوالي أو الأمير في تنقلاته، وتخصص غالباً للجناة الذين يخشى من هربهم، أو من سطوة جماعتهم، حين مغادرة الوالي المدينة، إذ لا يُؤمَن اقتحام جماعة الجاني للسجن وإخراج أصحابهم منها. ومن ذلك ما فعله الحجاج حين عاقب ال مهلب وحبسهم في الديماس، حتى إذا أراد الخروج إلى الأهواز، أمر بهم فحملوا مع معسكره، ووضعوا في حظيرة من قصب، وأمر الحجاج بحفر خندق حولها، ضربت حوله خيام الحرس، ووكل بهم جنود من الشام لحراستهم[٨]. وبالنظر للخطورة السياسية للمتهمين الذين يخرجون مع الأمير، فإنهم في الغالب يكونون بالقرب من حجرة الأمير أو خيمته، زيادة في مراقبتهم، وقطعاً لأي وسيلة يؤملون بها الهروب، ومما يرجح هذا الرأي، ما

(١) يقال دع فلانا يخيس، معناه دعه يلزم موضعه الذي يلازمه، والسجن يسمى مخيسا لأنه يخيس فيه الناس ويلزمون نزوله. ابن منظور، لسان العرب، ج٦: ص ٧٥. وهذا السجن من بناء علي بن أبي طالب، واستعمله الحجاج بن يوسف في حبس الجناة. ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج٥: ص ٢٤٦.

(٢) الحموي، معجم البلدان، ج١: ص ٥٣٠.

(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ج١٢: ص ١٢٥.

(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص ٣٩٠.

(٥) معجم البلدان، ج٢: ص٤٧٨. البكري، معجم ما استعجم من اسماء البلاد والمواضع، ج٢: ص٥٦٧.

(٦) الزبيدي، تاج العروس، ج١١: ص٣٣٥.

(٧) ابن بري، في التعريب والمعرب، ص: ١٣١.

(٨) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ص٢٨١.٢٨٢.

ذُكر عن زوجة الحجاج، هند بنت المهلب، أنها كانت تسمع صوت أخيها وهو يعذب داخل سجنة المتنقل، وهي في حجرتها في المعسكر، فتبكي لبكائه(١).

وأما السجون في المدن، فتتفاوت من حيث بنائها وهيئتها ومساحتها، والحقيقة أن عدداً منها لم يكن في أصله سجناً، إنما داراً أو قصراً، بعضها يُشترى من صاحبه، في حين يصادر البعض الآخر دون إذن. فقد اشترى بلال بن أبي بردة داراً بالكوفة، ولم ينزلها إلا مقيداً مسجوناً فيها من قبل يوسف بن عمر(٢). وأما القصور فهي الأنسب بلا شك لتكون سجوناً، وذلك لعدة أسباب منها اتساع مساحتها وكثرة حجراتها، بحيث تستوعب أعداد المسجونين الكبيرة، ولأن القصور في الغالب تحوي فناء داخلياً، يحقق التهوية اللازمة لأهل السجون دون الحاجة لخروجهم، كما أن بناء القصور يكون حصيناً، فأسواره مرتفعة، بخلاف الدور الصغيرة، ومن أبرز القصور التي حُولت لسجون في هذا العصر، قصر المسيرين في البصرة وقد قيل في وصف بنائه أنه قصر داخله قصر(٣). وأما السجون التي أُنشِئت خصيصاً لهذا الغرض، فتُبنى غالباً قريباً من دار الإمارة، الذي يكون وسط المدينة، ويعود ذلك لدوافع أمنية بالدرجة الأولى، ولا يستلزم ذلك ان تكون كل السجون المنشأة في ذلك العصر قريباً من دار الإمارة، إنما حسبما تقتضيه الظروف. إلا أن قربها بلا شك، يحقق مزيداً من السيطرة والمراقبة عليها.

وعند الحديث عن أماكن العقوبة هذه، فإن المرء ليحتار مما يجده في كتب بعض المؤرخين، من المبالغة الشديدة في أوصافها، إذ أن بعضها

(١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص ٤٤٨.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٧: ص١٥٣. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٤: ص ٢٥١.

(٣) البلاذري، فتوح البلدان، ص: ٣٤٦.

يستحيل عقلاً، وإن تواترت أخباره، كما أن بعض الأوصاف ينقض بعضها بعضاً، مما يؤكد على المبالغة التي أحاطت بذلك، فقد وصف ابن سعد وابن الجوزي وغيرهم سجن الحجاج بواسط "الديماس" بأنه كالسور لا سقف له ولا ظل[١]، وأن الحرس يحصبون من يتقي أشعة الشمس بيده[٢]. فكيف يعقل العيش في مكان كهذا لمدة طويلة، مع الأخذ في الحسبان أن التعرض لأشعة الشمس المباشرة طوال اليوم ولعدة أيام، يعرض الجسم للكثير من المخاطر الصحية المؤدية به إلى الهلاك، لا سيما في العراق، المنطقة الشديدة الحرارة صيفاً، كما يصعب الوضع شتاء، مع البرودة الشديدة أو المطر وغيره.

وبالنظر إلى مسمى السجن "الديماس"، فإنه يدُلّ على النقيض تماماً، فالديماس بمعنى المكان الذي لم يتعرض للشمس أو الهواء، ويطلق على السرب أيضاً[٣]. وقد ذكر ابن منظور أن سجن الحجاج إنما سمي بالديماس على التشبيه[٤].

ومع ذلك فمن المؤكد أن معظم سجون الحجاج، كان فيها تضييق شديد على المسجونين، وقد وصف أحد ولاة الحجاج حين دخل سجنه ليطلع عليه، بأنه مدخل سوء[٥].

وتحيط المبالغات أيضاً أعداد المسجونين، فورد أن سليمان بن عبد الملك لما ولي الخلافة، أطلق من سجون الحجاج في يوم واحد، واحداً وثمانون

(١) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٦: ص٢٩١. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج٦: ص ٣٤٢. ابن العديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، ج٥: ص٢٠٤٧.

(٢) الأصفهاني، محاضرات الأدباء، ج٢: ص ٢١٥.

(٣) ابن منظور، لسان العرب، ج٦: ص٨٨.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج٦: ص ٨٨.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج١١: ص٣٧٠.

ألف أسير، منهم ثلاثة وثلاثين ألفاً، لم يحكم في أمرهم ولم يستوجب عليهم شيء[١]. كما روى الذهبي أن سجون الحجاج قد حوت بعد موته ثمانين ألفاً، منهم ثلاثون ألف امرأة[٢]. أما الديار بكري، فذكر أن عدد المسجونين يربو على الثلاثمائة ألف سجين، والمتأمل لهذا العدد الكبير ليعجب من الطاقة الاستيعابية لهذا السجن، فالعدد المهول الذي ذُكر، بالنسبة لأهل العراق حينها، قطعاً لا يستوعب مساحة السجون، كما أن رواية الذهبي قد أخذها من الهيثم بن عدي[٣]، والذي وصف بالكذب في أخباره.

وتزداد الأخبار غرابة حين يروى عن الحجاج أنه كان يحبس الرجال والنساء في موضع واحد[٤]، وهذا يتنافى مع الدين والعرف، ويتنافى مع ما عرف عن الحجاج من الغيرة على النساء[٥]، وعلى النقيض من ذلك، تورد بعد المصادر أنه كان يرسل من أراد أن يحبسه من نساء الخارجين والثوار وأتباعهم، إلى سجن المسيرين[٦].

أما أحوال المسجونين، فمن غير المستغرب أن يتم التعامل معهم بالقسوة، وهو السياق المعتاد في التعامل مع المحبوسين، ومع أن عدداً من القصص المأساوية التي تروى عن حال بعض المسجونين وما لاقوه من تعذيب

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٢: ص٥٤٥.

(٢) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٦: ص٣٢٣.

(٣) الهيثم بن عدى الطائي، إخباري من الكوفة، ليس بثقة، وهو متروك الحديث ومتهم بالكذب. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٩: ص٨٥.

(٤) الوطواط، غرر الخصائص الواضحة، ص: ٥٠٩.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص٣٢٩.

(٦)البلاذري، فتوح البلدان، ص: ٣٤٦. البلاذري، أنساب الأشراف، ج ٧: ص ٣٩١/ ج١٣: ص ٤١٢.

داخل السجون الأموية حقيقة لا يمكن إنكارها، إلا أنها حالات فردية لا تعطي صورة شاملة عن أحوال السجن، وكثير من الحالات إنما هي لمعارضين سياسيين بالدرجة الأولى، أو لمتهمين بالخيانة، على أن هذا لا يعطي المبرر الكافي لهذه المعاملة، سيما وأن بعضهم حبسوا ظلماً. أما أوضاع المسجونين على الجملة، فغالباً ما تحيط بأخبارهم المبالغة الواضحة.

ويقوم على أمر السجون في الغالب، السجانون، ويسمى السجان أحياناً بصاحب العذاب[١]، كما يسمى الحداد[٢]، وذاك لأنه يحد ويمنع السجين من الخروج[٣]، والحقيقة أن تعامل هؤلاء مع السجناء لم يكن على وتيرة واحدة، إذ أن ذلك مرتهن بنوع الجناية، وطبيعة الولاة، فهناك من المعاقبين من يحظى بامتياز في المعاملة من بين السجناء، فحين سُجن مرداس بن أدية[٤] كان السجان يسمح له بالانصراف إلى منزله ليلاً لما رأى من عبادته، ثم يعود قبل الصباح[٥].

(١) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج١٢: ص١٥٧. ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص٢٠٦. ابن طرار، الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، ص: ١٨٦. الوطواط، غرر الخصائص الواضحة، ص ١٢٩.

(٢) درج على الألسنة تسمية السجان بالحداد، وإن كان هذا اللفظ متداولاً من قبل العصر الأموي، إلا أنه ظل شائعاً في العصر الأموي، دلالة ذلك، ورود هذا اللفظ في أبيات شعراءهم. الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس، ج١: ص٢٨٨. ابن بسام، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، ج٣: ص٧٢.

(٣) الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس، ج١: ص٢٨٨.

(٤) هو أبو بلال، مرداس بن حيدر التميمي، ويقال له مرداس بن أدية، من الخوارج، وقد عفا عنه ابن زياد بعد أن سجنه، ثم
إنه خرج عليه بعد مدة، فأرسل ابن زياد جيشاً قتله عام ٦١هـ. الزركلي، ج٧: ص ٢٦٠.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٥: ص١٦٩.

ولم يقتصر الأمر على أبي بلال وحده، فقد نال عدد من المسجونين نصيباً لا بأس به من التهاون، فلا يضيق عليهم، وقد كان محمد بن سيرين محبوساً في دين، فلما توفي الحسن البصري رحمهما الله، سُمح لابن سيرين بالخروج من السجن والصلاة على جنازة الحسن، ثم أعيد إلى الحبس(١).

وفي المقابل عانى الكثير من نزلاء السجون، من سوء الأوضاع، سواء من سوء المعاملة، والبقاء كثيراً في القيود، أو من التضييق عليهم ومنع الزوار من اللقاء بهم، وفي ذلك قال جحدر العكلي(٢) الذي حبس في سجن دوار لقطعه الطريق على الناس:

كانت منازلنا التي كنا بها ... شتى، وألّف بيننا دوّار

سجن يلاقي أهله من خوفه ... أزلا، ويمنع منهم الزوار(٣)

ولم يكن المنع من الزيارة مفروضاً على كل السجون، ففي سجون أخرى كان يسمح لذوي المحبوسين وأهاليهم، بزيارة السجين، فكانت ابنه سعيد بن جبير تزوره في السجن، وقد بكت لما رأت القيود التي كانت عليه(٤)، والتي كانت مفروضة على عدد كبير من المسجونين(٥)، وقد ذُكر في هذا الشأن أن الحجاج كان يقرن كل رجلين من السجناء في سلسلة، في مكان ضيق لا

(١)أبو العرب التميمي، المحن، ص: ٤٣٨.

(٢) جحدر بن معاوية المحرزي العكلي، من شعراء اليمامة. كان في أيام الحجاج بن يوسف، يقطع الطريق وينهب الأموال ما بين حجر واليمامة، حتى سُجن. الزركلي، الأعلام، ج٢: ص ١١٣.

(٣) الحموي، معجم البلدان، ج٢: ص٤٧٩.

(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص.٣٦٨.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص٣٦٨. الجاحظ، البيان والتبيين، ج٣: ص٤٣.

يتجاوز ذراعاً في ذراع، حتى إن الرجل ليموت من نتنة[١]. وبالرغم من المبالغة الشديدة جداً والواضحة هنا، إلا ان أمر تقييد السجناء داخل السجون هو أمر شائع، دلالة ذلك، نهى عمر بن عبد العزيز، ولاته، عن وضع القيود على المسجونين، وإن كان لابد، فتكون قيوداً غير ثقيلة، يستطيع السجين معها أداء الصلوات[٢]، كما نهى أن يبيت السجين مقيداً إلا من كان مطلوباً بدم[٣].

ومنع عمر تعذيب السجناء وشدد في ذلك، فعندما استأذنه أحد ولاته في عذاب عمال كانوا قد اختلسوا أموالاً، لا يستطيع استخراجها منكم إلا إذا مسهم بشيء من العذاب، لم يرض عمر بهذا الأمر ونهى عنه[٤].

وكان السجناء قبل ذلك يعانون من هذا الأمر، فكثيراً ما كان الحجاج يأمر عماله أن يشتدوا على عدد من المسجونين ويعذبونهم حتى يستخرجوا الأموال التي اتهموا بها[٥] ولما ولي العراق يوسف بن عمر عاود الكرة مع السجناء، فاشتد عليهم، ضرباً أو تجويعاً حتى أودى ذلك بحياة بعضهم[٦].

وكان من عادة المسجونين لا سيما الغارمين منهم، أن يطاف بهم خارج السجون، لاستجلاب الأموال، حيث يراهم الناس، ويرأفوا لحالهم، فيتصدقوا عليهم.[٧]فلما ولي عمر بن عبد العزيز أمر بأن تجرى على أهالي السجون،

(١) البلاذري، أنساب الأشراف، ج١٣: ص٤٠٣.
(٢) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص١١٦.
(٣) أبو يوسف، الخراج، ص ١٦٣.
(٤) ابن الجوزي، سيرة عمر بن عبد العزيز، ص ١٠٣/ ١١٦
(٥) ابن طرار، الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، ص: ١٨٦. الوطواط، غرر الخصائص الواضحة، ص: ١٢٩.
(٦) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٩: ص١٣٤.
(٧) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ص٢٨٧.

نفقات تعينهم على قضاء حوائجهم[١].

وبالحديث حول طعام السجناء فغالب الأمر أنهم يحضون بطعام يسد جوعهم ويقوي أبدانهم، كما في زمن معاوية رضي الله عنه[٢]وغيره. إلا أن الأمر قد يختلف في بعض الأوقات، ففي خلافة عبد الملك بن مروان، لم يكن السجناء في العراق، ينالون النصيب الكافي من الطعام، ذلك أن الحجاج كان يضيق عليهم، ويمنع حتى إرسال الطعام للسجناء من قبل أهاليهم، وحين يتحايل السجين ليحصل على ما يريد ويشتهي من الطعام، يكون مصيره حين يكشف أمره، الضرب والعقاب[٣]. وتبالغ المصادر حين تذكر أن الحجاج لم يكن يطعم السجناء إلا خليط الرماد والملح المخبوز مع الشعير، طوال فترة مكوثهم. وأنه كان يلقي في الماء ملحاً[٤]، حتى تغيرت هيئة المساجين وما عادوا يعرفوا، من قبل أهاليهم[٥]، ولكن بعض الأخبار ترد على النقيض من ذلك، فكان شريح يرسل إلى ابنه الطعام والكساء في السجن[٦]. وفي المدينة كان عيال سعيد بن المسيب يرسلون له طعاماً حتى أكثروا، فنهاهم سعيد عن ذلك[٧]. وحين ولي عمر بن عبد العزيز، حرص على الاهتمام بإطعام الطعام

(١) أبو يوسف، الخراج، ص ١٦٣.

(٢) أبو يوسف، الخراج، ص ١٦٣.

(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ج١٣: ص٤٠٤

(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج١٣: ص٤٠٤.

(٥)أبو العرب التميمي، المحن، ص: ٢٢١. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، والأمم، ج٦: ص٣٤٢. ابن النديم، بغية الطلب في تاريخ حلب، ج٥: ص٢٠٤٧.

(٦) وكيع، أخبار القضاة، ج٢: ص ٣١٧.

(٧) البلاذري، أنساب الأشراف، ج١٣: ص٤٠٤

والإدام للمساجين[١]، كما أمر بكسوتهم صيفاً وشتاءً[٢]. ونهى عن حبس أهل الديون مع أهل الدعارات، ذلك أن في هذا الأمر إهانة لأهل الشرف والمكانة الرفيعة، إذ كيف يكون الاثنان في كفة واحدة، وربما ينجرف صاحب الشرف مع أصحاب الدعارات[٣]

وأما ما يتعلق بأمر العبادة، فكان الأمر أكثر تساهلاً، إذ يسمح للعلماء بأن يحدّثوا في السجون، فكانوا يحدثون ويلقون المواعظ[٤]، كما كان يسمح أحياناً للسجناء في مكة بأداء الطواف حول الكعبة، وهم في قيودهم، ثم يعادوا إلى السجن مرة أخرى[٥].

أما عن مدة العقوبة في الحبس، فتتفاوت حتماً بتفاوت الجرم، كما يؤثر فيها الوضع الأمني حينها، ورغبة الوالي وأهوائه، وتنتهي فترة العقاب، بانتهاء المدة المحددة، أو بتحقيق المطالب التي سُجن المرء لأجلها، كدفع الأموال اللازمة أو الإخبار عن أمر ما، وغير ذلك، وفيما سوى ذلك، فإن بعض السجناء ربما تطول مدة عقوبتهم، فلا تنقضي إلا بموتهم[٦]، أو بحصول عفو يخلص السجناء مما هم فيه، الذي يأتي بصورة خاصة تخص السجين على حدة، أو يكون عاماً، يأمر به الخليفة، فيطلق سراح جلِّ المسجونين إلا القليل. كما حدث حين ولي سليمان بن عبد الملك الخلافة، فأطلق الكثير من

(١) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٥: ص ٢٩٤. أبو يوسف، الخراج، ص ١٦٣.

(٢) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ص١٨٥.

(٣) ثامر العباسي، أثر العقوبات في منهج الخليفة عمر بن عبد العزيز الإصلاحي، ص ١٥١.

(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص٣٧١/ ج١١: ص ٢٨٠.٢٨١.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص٣٦٧.

(٦)ابن سعد، الطبقات الكبرى، ص٦: ص٢٩١.

المسجونين[١]، كما انتهج خلفه عمر السياسة ذاتها، فشرع في إطلاق السجناء[٢]، وكان عمر يحث عماله وولاته على الاستعجال في النظر إلى قضايا هؤلاء المسجونين، وألا يزج بهم في السجن طويلاً دون محاكمة، فإما أن يقام عليهم الحد إن كانوا يستحقونه، أو يخلى سبيلهم[٣].

ومع أن السجون كانت محصنة، والحراسة عليها مشددة، إلا أن ذلك لم يكن كافياً، إذ استطاع الكثير من المعاقبين الهروب، والحقيقة أن عددهم ليس قليلاً، وكان اعتمادهم في ذلك على عدة طرق، حققت لبعضهم مرادهم، من أبرزها، تسلق أسوار السجن والاجتهاد في ذلك، وإن كانت شديدة الارتفاع، فلما أراد السمهري العكلي[٤] الهروب من سجنه بالمدينة، وكانت رجلاه موثقة في القيد، أوثق معها ملحفة، وألقى نفسه من فوق السجن فحملته الريح حتى سقط فانكسرت قيوده وهرب[٥].

كما أقدم عمير بن الحباب على تسلق أسوار السجن والنزول منه، عن طريق سلماً اتخذه من الخيوط، وكان قبلها قد تحايل على الحراس، حتى أسقاهم نبيذاً أسكرهم فلم ينتبهوا عليه[٦].

---

(١) الدينوري، المعارف، ج١: ص٣٦٠. ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٢: ص٥٤٥.

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٥٦: ص٢٧٩.

(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ص١٥٧.

(٤) هو السمهري بن أويس بن مالك بن الحارث، من شعراء العصر الأموي، كان لصاً يقطع الطريق، وقد صلب بسبب ذلك. البلاذري، أنساب الأشراف، ج١١: ص٢٦٧.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج ١٠: ص ٢٤٣. الزمخشري، أساس البلاغة، ج٢: ص٢٨٧.

(٦) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٧: ص٦٠.٦٢. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٣: ص ص ٣٦٦.

قد تكون الطريقة على العكس من ذلك، فتحفر السراديب تحت السجن، فلما سُجن عمرو بن هبيرة، أمر مولى له فاستأجر داراً قريباً من السجن واتخذ فيها نعاجاً، ثم حفر فيها مع موالي عمرو سرداباً أوصلهم لسجن عمرو فخرج منه معهم(١).

ومن طرق التحايل على عقوبة السجن أيضاً، التنكر، وهي حيلة ماكرة استخدمها يزيد بن المهلب للهرب من سجن الحجاج، والتخلص من عذابه، فاتخذ لحية بيضاء ولبس من ثياب العمال، مستغلاً وقت انتهاء الطعام وخروج العمال، فحمل الآنية خارجاً دون أن يلحظه أحد(٢)، ولم تكن خطة التنكر لتنجح لولاء التدبير المحكم من قبل المهلب، فقد جُهزت له الدواب خارج السجن، لينطلق ويتوارى عن أنظار الحجاج، ومما يدل على إحكام خطته، نجاح إخوته في الهرب معه(٣).

كما لجأ الكميت بن زيد(٤)، لذات الحيلة، فتنكر بزي النساء، حتى استطاع الهرب من سجن خالد القسري(٥).

ومن الطرق كذلك، كسب ولاء عمال السجن وذلك بإغرائهم بالمال والرشوة، وقد استطاع يزيد بن المهلب التخلص من السجن مرة أخرى، زمن خلافة عمر بن عبد العزيز، الذي حبسه في سجن حلب، عن طريق إغراء

(١)الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٣: ص ١٣٢.

(٢) البلاذري، أنساب الأشراف، ج ٨: ص ٢٨٢.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص ٤٤٩.

(٤) الكميت بن زيد بن خنس الأسدي، من الشعراء المشهورين في العصر الأموي، كان عالماً، جواداً، كريماً، محباً لبني هاشم، توفي سنة ١٢٦هـ. الزركلي، الأعلام، ج٥: ص ٢٣٣.

(٥) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ص٤٠١.

أمير حلب وحراس السجن بالمال[١].

وقد يستغل البعض غفلة عمال السجن، لا سيما وقت خروج السجناء لطلب الصدقة، أو لجمع الأموال من قومهم، حيث نحج عبد الملك بن المهلب في الهروب من الموكلين بحراسته حين خرج للقاء نظراء الأزد للبحث في شأن الأموال التي طلبها الحجاج[٢]. كما نجح يوسف ابن عمر في الهروب مستغلاً طوافه لطلب المال، فطلب من الموكل به أن يدخل داراً لعمته يأخذ منها المال، وكان لها بابين، فاستغفل الحارس، وخرج من الباب الآخر[٣].

كل هذا وأكثر، يشير إلى أن السجون في العصر الأموي، وإن كانت محصنة بلا شك، إلا أن ذلك لم يكن كافياً، فبالإضافة لحالات هروب أخرى لا يتسع المجال لذكرها، كانت هناك حالات تمرد وثورات، داخل السجن وخارجه، أثرت على الأوضاع بشكل مباشر، ففي عهد عبيد الله بن زياد، ثار بعض المسجونين على الحرس، فقتلوا واحد منهم، مما حدا بابن زياد لقتل الكثير من السجناء إزاء هذه التهمة[٤].

ويزداد الأمر تفاقماً، زمن ولاية الوليد بن عتبة على الحجاز، حين قبض على غلمان عمرو بن سعيد والي المدينة السابق، وزج بهم في السجن، مما حدا بعمرو إلى الخروج من المدينة، متفقاً مع مواليه على الثورة وكسر أبواب السجن والخروج منه في ساعة معينة، تكون فيها راحلهم وإبلهم مجهزة في السوق، وكان عدد مواليه يربو على الثلاثمائة، وقد نجح هذا التمرد، واستطاع

(١) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٤: ص ١١٢.
(٢) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ٢٨٣.
(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ٢٨٧.
(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٥: ص١٦٩.

الغلمان الخروج والتوجه إلى حيث سيدهم عمرو بن سعيد خارج المدينة[١]. كما اقتحم فتية من بني عدي، سجن المدينة زمن ولاية الوليد أيضاً، وأخرجوا صاحبهم عبد اللَّه بْن مطيع بْن الأسود الذي ما إن خرج حتى لحق بابن الزبير[٢]، ومن ذاك أيضاً، ما نصح به سلامة بن نعيم، الخليفة عمر بن عبد العزيز، حين بعث بيزيد بن المهلب إلى دهلك، إذ نصحه برده إلى محبسه، خشية أن ينتزعه قومه، لأنهم قد غضبوا[٣].

وقبل أن أختم الحديث عن السجون، لابد من الإشارة لمصير بعض سجون العصر الأموي، ولا سيما أشهرها، سجن الديماس، إذ أورد المقدسي والدينوري، أبياتاً لأحد الشعراء يمدح فيها الخليفة سليمان بن عبد الملك في أمر هدمه للديماس، جاء فيها:

لم يأخذ الولي بالولي ... وهدم الديماس والنسي[٤]

كما ذكر الجاحظ أمر افتخار بني عبد شمس بهذا العمل[٥]، ومع ذلك، فالذي يبدو أن هذا السجن لم يهدم في الحقيقة، وإنما ذُكر ذلك مجازاً، فالهدم هنا على سبيل التعطيل، أي لا يستفاد منه، ولا يسجن فيه أحد، ولعل ما يدعم هذا الرأي، تجاهل المؤرخين لموضوع الهدم، فلم يذكروه بالرغم من استرسالهم في الحديث عن الديماس.

(١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٥: ص٤٧٨.
(٢) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٥: ص٣٠٢.
(٣) ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج٣: ص ٩٥.
(٤) الدينوري، المعارف، ص٣٦٠. المقدسي، البدء والتاريخ، ج٦: ص ٤٥.
(٥) الجاحظ، الرسائل السياسية، ص ٤٤١.

•ثانياً: عقوبة النفي.

وأما النفي بمعنى الإبعاد والطرد من البلد[١]، فهو معروفٌ في الجاهلية قبل الإسلام، إذ كانت العرب تنفي خلعاءها إلى جبل يسمى حَضَوْضَى[٢]، وحين جاء الإسلام استمر العمل بعقوبة النفي، كمنهج شرعي للتعامل مع بعض الجنايات الدينية والأخلاقية، كنفي الزاني الغير محصن، ونفي المخنثين.[٣]

واتسعت عقوبة النفي وتكررت في عصر بني أمية، حتى صارت عملاً متعارفاً عليه، وأضحت ممارستها عملاً مسلماً به كغيرها من العقوبات، وأصبحت تطبق على الأفراد والجماعات على حد سواء[٤] وامتدت دائرته الشرعية في بعض الحالات، لتشمل نفي بعض من يتكلم في القدر، فأقر عمر بن عبد العزيز عقوبة الإجلاء والنفي لجماعة القدرية الذين استتابوا ولم يرجعوا عما هم فيه، إذ كتب إلى واليه عدي بن أرطأة[٥] في شأنهم قائلاً: فإن تابوا

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥: ص ٣٣٧.

(٢) بفتح أوله والضادين، وسكون الواو، جبل في الغرب، كانت العرب في الجاهلية تنفي إليه خلعاءها، الحموي، معجم البلدان، ج٢: ص ٢٧٢.

(٣) قد ورد أن رسول الله عليه الصلاة والسلام قد نفى عدد من المخنثين مثل هيت وماتع وهدم، البيهقي، السنن الكبرى، ج٨: ص ٣٩٠.

(٤) غيثان علي جريس، مجلة جامعة الإمام، تاريخ عقوبة النفي منذ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباس، ص ٥٩٩.

(٥) عدي بن أرطأة بن جداية بن لوذان الفزاري، أبو واثلة، الأمير، من أهل دمشق. استعمله عمر بن عبد العزيز على البصرة سنة ٩٩ هـ فاستمر الى أن قتله معاوية بن يزيد بن المهلب، بواسط، في فتنة أبيه يزيد بالعراق. ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج١٦: ص ٢٩٣. الزركلي، الأعلام، ج ٤: ص ٢١٩.

فخل سبيلهم، وإلا فانفهم من ديار المسلمين[١]. وانتهج هشام بن عبد الملك نفس السياسة مع القدرية، فنفاهم إلى جزيرة دهلك، ثم أقر خَلَفَه الوليد بن يزيد ذلك، إذ أبى إعادة من نفوا منهم، بعد أن كُلم في شأنهم، مؤيداً قرار من سبقه في هذا الأمر[٢].

واتسع الأمر أيضاً، فلم يقتصر على الجنايات الدينية وحدها، بل أضحت عقوبة سياسية كثر التعامل بها، منذ بدايات العصر الأموي، لا سيما للتجاوزات السياسية الأخف وطأة من غيرها، كما أصبحت في بعض الأحيان بديلاً عن القتل، فينفى المذنب بعد العفو عنه بدلاً من قتله، فعلى سبيل المثال، نفى الخليفة الأموي الأول معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، كثيراً ممن عفا عنهم من أصحاب حجر بن عدي، وفرّقهم في البلدان، فلم ينزل منهم اثنان في مدينة واحدة.[٣] ومن الطبيعي أن يلجأ معاوية إلى هذه الاحترازات الأمنية، إذ أنه لا يأمن عودة المعارضين إلى ما كانوا عليه، وإن كان قد صفح عنهم ولم يقتلهم كما فعل بأصحابهم. كما طرد أيضاً، شبيب بن بجرة، توجساً منه، لمّا بلغه أنه كان مع ابن ملجم حين قتل علياً رضي الله عنه، فأمر بإخراجه من البلد، ومنعه من الدخول إليها[٤]. وعمد عبيد الله بن زياد، لنفي المرقع بن ثمامة الأسدي[٥]، إلى الزارة[١]، وفي رواية أخرى إلى الربذة[٢]، لكونه ضمن من

(١) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص ٨٥.
(٢) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٧: ص ٢٣٢.
(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ج هـ: ص ٢٦٨.
(٤) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٣: ص ١١.
(٥) المرقع بن ثمامة بن خويلد بن عصم بن أوس الأسدي، كان ممن ناصر الحسين رضي رضي الله عنه، وتوفي في الكوفة. السمعاني، الأنساب، ج٣: ص ١٣١. العسقلاني، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ج٢: ص ٧٣٣.

من قاتل مع جيش الحسين بن علي رضي الله عنه[٣].

وعلى صعيد النفي الجماعي، أقدم زياد بن أبيه، على نفي وتهجير جماعة من الأزد، إلى بلاد مصر، متهماً إياهم بالتواطؤ مع الخوارج، وقد كان ينوي قتلهم، إلا أن معاوية نهاه عن ذلك وأمره بإخراجهم من العراق، وتهجيرهم إلى مصر بدلاً من ذلك[٤].

ولما قوي أمر المعارضة زمن عبد الملك بن مروان، شرع في مواجهة الثائرين، فقضى على الكثير منهم بالقتل، ونفى بعض من انضم إلى فرقهم، كعبد الله بن يزيد[٥]، الذين كان مع رجال عمرو بن سعيد بن العاص، فطرده عبد الملك من الشام[٦]. وسار ولاته على سياسته، فشرع المهلب بن أبي صفرة، والي خرسان في نفي وإجلاء الأزارقة عن مدينة رامهرمز[٧].

وأما الحجاج بن يوسف، فقد ذكر بعض المؤرخين، أنه عمد إلى نفي وتهجير من أسلم من أهل الذمة وسكن الأمصار، إلى قراهم وديارهم الأصلية

=

(١) الزارة، قرية كبيرة في البحرين، تحوي عيناً مشهورة، وتطلق أيضاً على مدينة في بلاد فارس. البكري، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ج٢: ص ٦٩٢.٦٩٣.

(٢) الدينوري، الأخبار الطوال، ص ٢٥٩. والربذة من قرى المدينة.

(٣) ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٣: ص ١٨٤.

(٤) المقريزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ج ٣: ص ١٩٣.

(٥) عبد الله بن يزيد بن أسد بن كرز أبو يحيى البجلي أبو خالد بن عبد الله الأمير، من أهل دمشق، له رواية ولوالده صحبه. أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٥: ص ١٩٩. ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٣٣: ص٣٧٢.

(٦) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ٣٣: ص ٣٧٢.

(٧) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص٢١١. ورامهرمز مدينة من مدن خوزستان في فارس، تشتهر بالنجل والجوز والأترج. الحموي، معجم البلدان، ج٣: ص١٧.

في سواد العراق[١]. ولا يُعلم حقيقة عن السبب المباشر الذي دفع بالحجاج إلى ذلك، وهل هو عقوبة سياسية عاقبهم بها طعناً في ولائهم، أم لحاجته إلى الأموال التي ستجبى منهم، إذ أنه قرن نفيهم بإرغامهم على دفع الجزية، على نحو ما كانت تؤخذ منهم وهم على كفرهم، باعتبارهم لم يدخلوا في الإسلام إلا فراراً منها. ويبدو أن هذا السبب هو الأرجح لا سيما مع رواية الطبري التي جاء فيها: "أن عمال الحجاج كتبوا إليه: إن الخراج قد انكسر، وأن أهل الذمة قد أسلموا ولحقوا بالأمصار"[٢]. ولعل إقرانه جباية أموالهم بنفيهم إلى قراهم الأصلية، يُسَهِل عليه أمر حصرهم ومتابعتهم في جمع الجزية، ويحقق مسعاه في إضفاء الصفة الشرعية لعمله هذا، باعتبار أنه نفاهم حماية للمسلمين من كفرهم، وأياً كانت الأسباب فإن النتيجة كانت سلبية على الدولة بشكل عام وعلى الحجاج بشكل خاص، إذ تحالفت هذه الفئة وانضمت مع ابن الأشعث، الذي انتهز هذه الفرصة، مثلما استغل تعاطف قراء البصرة مع أهل الذمة، الذين كانوا يخرجون معهم، ويبكون لمصير إخوانهم في الإسلام[٣].

وفي السياق ذاته، انفرد البلاذري برواية مفادها أن والي العراق، زمن الخليفة هشام بن عبد الملك، خالد القسري، قد أمر بنفي العرب وأبناءهم من سواد فارس، وذلك على إثر مقتل أحد عماله من الدهاقين[٤] في درابجرد[١].

(١) الطبري، تاريخ الطبري، ج٦: ص٦١٧.

(٢) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص ٣٨١.

(٣) البلاذري، أنساب الأشراف، ج ٧: ص ٣٢٠. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص ص ٣٨١.

(٤) الدهاقين، جمع دهقان وهو لفظ فارسي معرب، يشار به إلى صاحب المال، سواء كان من التجار أم ملاك المزارع وغيره. ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ج٤: ص ٤٥٧. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج٢: ص١٤٥.

ومع أن الرواية تبدوا وكأنها تشير إلى معاقبة خالد للعرب، لأن جلّ عمال خالد من الدهاقين. إلا أن هذه الرواية إن صحت، فهي بلا شك تحمل اعتبارات أخرى، فإما أن يكون الأمر مؤقتاً لإسكات غضب الدهاقين، أو أنه حماية للعرب في تلك المنطقة من شرهم بعد الذي حدث.

ومن الأمور التي استحدثت في العصر الأموي، أن النفي صار أحياناً عقوبة لأهل الجاني، دون ذنب يذكر، توجساً منهم واتقاء لشرٍ قد يظهر حين تتاح له الفرصة، لذا يقصون عن البلاد، وربما كان في ذلك ردعاً لبقية المتمردين، علّهم يخشون على أهاليهم، وأبنائهم من هذا المصير، ومن ثم يكفون عما هم فيه. وقد نفى معاوية رضي الله عنه زوجة عمرو بن الحمق الخارجي عن الشام، وذلك بعدما نُعي إليها زوجها وأظهرت السخط على من قتله(٢).

كما نفى عبد الملك بن مروان، أبناء عمرو بن سعيد بن العاص عَقِب القضاء عليه، وكان قد عزم على قتلهم، إلا أنه حبسهم فترة بعد أن كُلم في شأنهم، ثم نفاهم عن الشام وسيرهم ليلتحقوا بجيش مصعب بن الزبير(٣).

وفي السياق ذاته، أمر عمر بن عبد العزيز بنفي آل عقيل إلى بلاد اليمن، وهم جماعة الحجاج بن يوسف الثقفي، ولكن موقف عمر هنا يختلف

=

(١) البلاذري، أنساب الأشراف، ج ٩: ص ٨٩. ودرابجرد منطقة في فارس، كان يسكنها الملوك، وهي كثيرة المعادن جليلة الخصائص طيبة الهواء. الحموي، معجم البلدان، ج٢: ص ٤٤٦.

(٢) الشابشتي، الديارات، ص ٤٣. ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٦٩: ص٤١.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٦: ص ١٤٦. ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج٣: ص ٣٥٩.

عن غيره، فهو إنما نفاهم لمؤازرتهم الحجاج في ظلمه وجبروته[١]. ففي إبعادهم عقوبة لهم وكسراً لشوكتهم.

ومن الجنايات الأخرى التي أوجبت على أصحابها استحقاق النفي، بعض التجاوزات الاجتماعية والأخلاقية، كالغناء والتخنث، نظراً لأثره السيء في المجتمع، والإخلال بركائزه وأخلاقياته، لذا عمد عدد من ولاة الأمر للحد من ذلك، عن طريق معاقبة أصحاب هذا السلوك المشين، فنفى عبد الملك بن مروان، عن الحجاز المغني ابن مسجح، لما ورد إليه من عامل الحجاز، أنه قد أفسد رهبان قريش، وأنفقوا عليه أموالهم، فطُرِد منها وذهب إلى الشام[٢].

ونفى واليه الحجاج، عيينة بن الحكم[٣] عن البصرة، وأرسله إلى خرسان، حين وصف في شعره فسقه مع النساء[٤].

وأما الشاعر، الأحوص، فقد نفاه سليمان بن عبد الملك، إلى دهلك لتشببه بنساء المسلمين العفيفات في المدينة، كذلك لهجائه الفاحش البذيء[٥].

وأما ما يثير العجب، فهو نفي المرء عن موطنه، لأمور تافهة لا تستحق الذكر، وإن كان هذا النفي لم يرد كثيراً في العصر الأموي إنما قد انحصر في نطاق ضيق، وحالات محدودة، فروي أن الوليد بن عبد الملك، أمر بنفي نوفل

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٢: ص ٥٤٦. ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، ص ١٠٩.

(٢) ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج٥: ص ٢٧٩.

(٣) عيينة بن الحكم الخلجي. كان شاعراً مثلما كان أبوه وعمه من الشعراء، اشتهر بجماله، وقد أجلاه الحجاج إلى خرسان، فسقط عن فرس له فمات بها. البلاذري، أنساب الأشراف، ج ١١: ص ٦١. المرزباني، معجم الشعراء، ص: ٢٦٧.

(٤) البلاذري، أنساب الأشراف، ج ١١: ص ٦١. المرزباني، معجم الشعراء، ص: ٢٦٧.

(٥) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٤: ص٥٩٣.

بن مساحق،[١] إلى المدينة بعدما غضب عليه في شأن حديث دار بينهما[٢]. كما ورد أن الحجاج ابن يوسف، نفى العالم يحيى بن يعمر[٣]، إلى خراسان، لأنه خطّأه في مجلسه[٤]. وأما يزيد بن عبد الملك، فتروي المصادر أنه حين ولي الخلافة أمر بنفي عراك بن مالك الغفاري[٥] إلى دهلك، لأنه كان عوناً لعمر بن عبد العزيز في رده لمظالم بني أمية[٦].

وفي سياق الحديث عن النفي، تأتي الإشارة إلى الإبعاد أو الإقصاء عن مكان محدد، وقد درج على ألسنة الناس أن يسمون ذلك بالنفي[٧]. كالمنع من دخول مجلس الخليفة، أو المنع من دخول الجامع أو السوق، وقد ورد أن عمر

(١) نوفل بن مساحق بن عبد الله بن مخرمة أبو سعد القرشي، ولي الصدقات كما ولى القضاء بالمدينة. أبو حاتم، الجرح والتعديل، ج٨: ص ٤٨٨. الزركلي، الأعلام، ج٨: ص ٥٥.

(٢) الزبيري، نسب قريش، ص ٤٢٤. ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٦٢: ص ٣٠١. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٦: ص ٢٨٢.

(٣) يحيى بن يعمر العدواني البصري، من أهل العلم والفصاحة، ولاه قتيبة القضاء بمرو بعد أن نفاه الحجاج إلى خرسان. توفي قبل سنة ٩٠ للهجرة، وقيل بعد المائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٤: ص٤٤١.٤٤٢. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٦: ص ١٧٥.

(٤) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج ١٢: ص ١٥٢.الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٦: ص ٥٠٣. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٦: ص ١٧٥.

(٥) عراك بن مالك الغفاري المدني، فقيه صالح من أهل المدينة، ثقة، توفي في خلافة يزيد يزيد بن عبد الملك. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٧: ص ١٦٩.

(٦) أبو العرب التميمي، المحن، ص ٤١٣. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٧: ص ١٦٨.

(٧) دلالة ذلك قول الشاعر للفرزدق: نفاك ألأغر ابن عبد العزيز *** ومثلك ينفى عن المسجد. ابن طرار، الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، ص ٢٢٩. أبو علي الفارسي، كتاب الشعر، ص ٤٠٢.

ابن عبد العزيز منع الفرزدق من دخول مسجد رسول الله عليه الصلاة والسلام، بعدما أكثر فيه من الشعر والهجاء، مستخفاً بحرمته[١].

وقبل أن أختم الحديث عن عقوبة النفي، لابد من الإشارة إلى جهة النفي التي اتخذها الأمويون مكاناً لنفي جُناتِهم، "جزيرة دهلك"، ولا يعني هذا اقتصارهم عليها فقط، فقد سبق وأشرت لحالات كان النفي فيها لمناطق قريبة، من مدينة لأخرى في نفس البلد، أو لمناطق بعيده عن موطن الإقامة، فينفى المرء من الحجاز للشام والعكس، وكذلك النفي لمصر أو خرسان أو اليمن.

ولكن لكون جزيرة دهلك اشتهرت بأنها المنفى المتعارف عليه في هذا العصر وما بعده، فلابد من الحديث عن الأسباب التي فعت بالأمويين لاختيار هذا المكان تحديداً.

بداية إن اقتصار النفي على جهة واحدة، يجعل من السهل متابعة شأن المنفيين ومراقبتهم، لا سيما وأنهم لم يكونوا في السجون إنما يتعايشون مع أهل البلد التي نفوا إليها، وأما دهلك تحديداً فهي كما وصفها الحموي، بلدة ضيّقة حرجة حارة[٢]. وهي بلا شك، تزيد من عذاب المنفي، وضيق عيشة، فبالإضافة للبعد والنفي، يجتمع سوء المكان من ضيق ورطوبة وحرارة، فتحديد منطقة غير مرغوبة كهذه، أبلغ في التحذير من الوقوع فيما يوجب الترحيل إليها. ومما يدل على سوء سمعتها، جَزعُ يزيد بن المهلب، حين همّ عمر بن عبد العزيز بنفيه إلى دهلك، إذ أخذ يصيح في الناس: ما لي يذهب بي إلى دهلك! إنما يذهب إلى دهلك بالفاسق المريب الخارب[٣]. كما أن جماعته وعشيرته لم ترض بذلك. مما حدا بعمر إلى العدول عن أمر نفيه إلى دهلك،

(١) البلاذري، أنساب الأشراف، ج٨: ص ٢٠٠.

(٢) معجم البلدان، ج٢: ص ٤٩٢.

(٣) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص ٥٥٧.

وإبقاءه في السجن بدلاً من ذلك، درءً للفتنة والخلاف[١].

وقد تضاربت الأقوال في شأن أهل دهلك، وأمر الإسلام فيها، فبالنظر إلى أن الجزيرة ضمن النفوذ والحكم الأموي فهي بلد إسلام، أهلها مسلمون. إلا أن هنالك روايات أخرى تصف تلك الجزيرة صراحة بأنها أرض شرك[٢]، كما عند ابن عساكر، الذي أورد أيضاً رواية أخرى مفادها أن الشاعر الأحوص قد شكا إلى عمر بن عبد العزيز ما يحيط به من أذى بسبب المنفى، "فأمر عمر أن يجعل في بعض قرى اليمن، بقي من ارض الإسلام"[٣].ولعل سبب اللبس في هذا الأمر، هو موقع دهلك الذي كان بعيداً عن السلطة المركزية للدولة الإسلامية، فهو أقرب لديار الشرك والكفر منه إلى بلد الإسلام، وقد ذكر الحميري أن الحبشة كثيراً ما كانت تناجز المسلمين في دهلك بالحرب[٤]. كما أن الطبيعة الجغرافية لدهلك، لعبت دوراً في التشكيك في أمر تمكن الإسلام فيها، ذلك أن مسمى دهلك لم تكن يخص الجزيرة فقط، إنما أطلق على مجموعة جزر، تقارب الثلاثمائة جزيرة أكبرها دهلك، لذلك فمن المحتمل والمرجح عدم دخول هذه الجزر جميعاً في الإسلام، ومما يؤيد ذلك، ما أورده الفسوي في تاريخه، أهل دهلك ثاروا بالمسلمين سنة ١٧٧هـ، فقتلوا الوالي وعامة من كان بها من المسلمين إلا من هرب، وخربوا المساجد[٥]. فكيف يثور أهلها وهم مسلمون ويحاربون الإسلام والمسلمين، لذلك فالاحتمال الأرجح، أن

(١) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٦: ص ٥٥٧.

(٢) تاريخ دمشق، ج٢٣: ص ٢٠٨.

(٣) تاريخ دمشق، ج٣٢: ص ٢٠٩.

(٤) الروض المعطار في خبر الأقطار، ص ٢٤٤.

(٥) المعرفة والتاريخ، ج ١: ص ١٦٩. وقد انفرد الفسوي بذكر تلك الواقعة التي سميت بيوم عاقل.

الذين غزو الجزيرة الأم إنما هم سكان الجزر التابعة لدهلك والتي كانت أيضاً تسمى بنفس المسمى، أما جزيرة دهلك الكبرى، فقد حوت مساجد جامعة وأحكام عادلة، كما وصفها الحميري[١]. وكان أهلها المسلمون يتأثرون بمن ينفى إليهم، فكانوا يقولون جزى الله عنا يزيد بن عبد الملك خيراً، كان عمر بن عبد العزيز قد نفى إلينا رجلا علّم أولادنا الباطل وإن يزيد أخرج إلينا رجلا علمنا الله على يديه الخير[٢]. أرادوا بذلك الشاعر الأحوص، والفقيه عراك بن مالك.

مما سبق، يتبينُ أن النفي في العصر الأموي، قد تعددت أسبابه وتنوعت عمّا كان عليه من قبل، والحقيقة أن الكثير منه، إنما جاء بغية إحقاق الحق، وردع الفتن، والإسهام في حماية المجتمع المسلم، إلا أن هذا العصر لم يخلوا من حالات ليست بكثيرة نُفِي أصحابها ظلماُ، كما تبين أن هذه العقوبة قد جاءت على أحوال وصور شتى، ففرض النفي الدائم، المستمر لحين وفاة الجاني، وفرض النفي المؤقت المرتبط بفترة زمنية معينة، كالتغريب لعام أو نحوه، أو لحين يظفر المنفي بعفو من الوالي، يتيح له العودة لموطنه[٣]. كما خَصَّ النفي أفراداً وعمّ جماعات، وتنوعت جهاته واتسعت عن السابق، فحددت في بعض الأحيان، وأحياناً أخرى يترك الأمر للمنفي، يذهب أي جهة شاء.

(١) الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، ص ٢٤٤.

(٢) أبو العرب التميمي، المحن، ص٤١٣.

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٣/ ٣٧٢)

•الخاتمة:

إن عقوبتي السجن والنفي من العقوبات التي اعتمدت عليها الدولة الأموية كثيراً، في تحقيق وضبط الأمن، وهي بلا شك من العقوبات الأخف وطأة من القتل. لكنها كغيرها من العقوبات جاءت متفاوتةً في حدتها وهيئتها، كما أحاطت المبالغة بالكثير من أخبارها. كما اختلف تعامل الخلفاء والولاة معها، إلا الاختلاف البيّن هنا، هو الأسباب التي تقف خلف هذه العقوبة، فبعدما كانت محصورة في العصر الراشدي بالجنايات الشرعية تحديداً، جاءت الأسباب السياسية لتكون من ضمن الدوافع المباشرة للعقوبات في العصر الأموي، كما زاد عدد السجون في العصر الأموي عما كانت عليه في العصر الراشدي، كنتيجة حتمية لاتساع رقعة الدولة الإسلامية، وتبعاً لذلك كثرت حالات الهروب وأحداث الفتن في السجون، وأما النفي فقد امتدت دائرته في هذا العصر لتشمل أحياناً أهالي الجناة. واتسع نطاقه المكاني ليصل إلى جزيرة دهلك.

وختاماً فإن لهذه العقوبات المذكورة آثاراً على المدى القريب والبعيد، فبقدر ما كان لها دور مباشر في استتباب الأمن وتمكين الحكم الأموي، كان لها أيضاً إسهام في إثارة الرأي العام على المدى البعيد ضد الدولة الأموية، تمثل ذلك في انضمام عدد من المعاقبين للثورات والمعارضات التي أضعفت الدولة الأموية وأسهمت في القضاء عليها.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القران الكريم

ثانيا: المصادر.

- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي.

١. الجرح والتعديل، ط ١(بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م).

- ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين.

٢. الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط١(بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).

- ابن الأثير: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني.

٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: أحمد بن سليمان – أبي تميم يَاسر بن إبراهيم، ط١(الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م).

- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي.

٤. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية،١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م).

٥. سيرة عمر بن عبد العزيز، تحقيق: نعيم زرزور (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ)

- ابن العديم، عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي، كمال الدين ابن العديم.

٦. بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: سهيل زكار (دار الفكر).
- ابن بري، عبد الله بن بَرّي بن عبد الجبار المقدسي الأصل المصري، أبو محمد،

٧. في التعريب والمعرب، تحقيق: إبراهيم السامرائي (بيروت: مؤسسة الرسالة)
- ابن بسام، أبو الحسن علي بن بسام الشنتريني.

٨. الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق: إحسان عباس، ط١(ليبيا: الدار العربية للكتاب، ١٩٧٨م)
- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي.

٩. الثقات، ط١(الهند، حيدر آباد: دار المعارف العثمانية، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣م)
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري.

١٠. جمهرة أنساب العرب، تحقيق: لجنة من العلماء، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣/١٩٨٣م).
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون أبو زيد، الإشبيلي.

١١. تاريخ ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، ط٢(بيروت: دار الفكر، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م).
- ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم ابن خلكان الإربلي.

١٢. وفيات الأعيان، تحقيق: إحسان عباس (بيروت: دار صادر، ١٩٠٠م)
- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد

١٣. الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس ط١(بيروت: دار صادر، ١٩٦٨م).

- ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي.

١٤. المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).

- ابن طرار، المعافى بن زكريا بن يحيى الجريرى النهرواني، أبو الفرج ابن طرار.

١٥. لجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية،١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).

- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله.

١٦. تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي (دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م).

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي.

١٧. البداية والنهاية (دار الفكر، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م).

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي.

١٨. لسان العرب، ط٣(بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ).

١٩. مختصر تاريخ دمشق، تحقيق: روحية النحاس، وآخرون. ط١(دمشق: دار الفكر،١٤٠٢ هـ - ١٩٨٤م).

- أبو العرب التميمي، محمد بن أحمد بن تميم التميمي المغربي الإفريقي، أبو العرب

٢٠. المحن، تحقيق: عمر سليمان العقيلي، ط١(الرياض: دار العلوم،١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).

- أبو علي الفارسي، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسيّ الأصل، أبو علي

٢١. كتاب الشعر، تحقيق: محمود محمد الطناحي، ط١(القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م).

- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري.

٢٢. الخراج، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد (المكتبة الأزهرية للتراث).

- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني

٢٣. محاضرات الأدباء، ط١(بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ١٤٢٠ هـ).

- الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري.

٢٤. الزاهر في معاني كلمات الناس، تحقيق: حاتم صالح الضامن، ط١(بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٢ هـ –١٩٩٢م).

- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي.

٢٥. صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط١(دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي.

٢٦. شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، ط٢(دمشق: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م).

- البكري، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي،

٢٧. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، ط٣(بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٣هـ).

- البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري.

٢٨. أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، ط١(بيروت: دار الفكر، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).

- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي.

٢٩. السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط٣(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م).

- الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان.

٣٠. البيان والتبيين (بيروت: دار ومكتبة الهلال، ١٤٢٣هـ).

٣١. الرسائل السياسية (بيروت: دار ومكتبة الهلال).

- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي،

٣٢. معجم البلدان، ط٢(بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).

- الحميري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري،

٣٣. الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق: إحسان عباس، ط٢(بيروت: مؤسسة ناصر للثقافة، ١٩٨٠ م).

- الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود الدينوري.

٣٤. الأخبار الطوال، تحقيق: عبد المنعم عامر، ط١(القاهرة: دار إحياء الكتاب العربي، ١٩٦٠ م).

- الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري.

٣٥. المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، ط٢(القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢).

- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي.

٣٦. تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، ط٢(بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م).

٣٧. سير أعلام النبلاء، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط٣(مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م).
- الزبيري، مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، أبو عبد الله الزبيري.
٣٨. نسب قريش، تحقيق: ليفي بروفنسال، ط٣(القاهرة: دار المعارف).
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله.
٣٩. أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨م).
- السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد.
٤٠. الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، ط١(حيدر آباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٢ م).
- الشابشتي، أبو الحسن علي بن محمد، المعروف بالشابشتي.
٤١. الديارات (نسخة إلكترونية، المكتبة الشاملة).
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري.
٤٢. تاريخ الرسل والملوك، ط٢(بيروت: دار التراث، ١٣٨٧ هـ).
- العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني.
٤٣. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تحقيق: محمد علي النجار (بيروت: المكتبة العلمية).
- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري.

٤٤. العين، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي (دار ومكتبة الهلال).

- الفسوي، يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف.

٤٥. المعرفة والتاريخ، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط٢(بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م).

- المرزباني، للإمام أبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني.

٤٦. معجم الشعراء، تحقيق: الأستاذ الدكتور ف. كرنكو. ط٢(بيروت: مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م).

- المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي.

٤٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف. ط١(بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ - ١٩٨٠).

- المقدسي، المطهر بن طاهر المقدسي.

٤٨. البدء والتاريخ (بورسعيد: مكتبة الثقافة الدينية).

- المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي.

٤٩. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ).

- الوطواط، أبو إسحق برهان الدين محمد بن إبراهيم بن يحيى بن علي المعروف بالوطواط.

٥٠. غرر الخصائص الواضحة، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط١(بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

- وكيع، أبو بكر، محمد بن خلف بن حيان بن صدقة الضبي، البغدادي، الملقب بوكيع.

٥١. أخبار القضاة، عبد العزيز مصطفى المراغي، ط١(مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ١٣٦٦هـ ـ١٩٤٧م).

ثالثاً المراجع.

- ثامر العباسي:

٥٢. أثر العقوبات في منهج الخليفة عمر بن عبد العزيز الإصلاحي، ط١(دار أمجد للنشر والتوزيع، ٢٠٢٠م).

- الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي.

٥٣. تاج العروس، تحقيق مجموعة من المحققين (دار الهداية).

- الزركلي: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي.

٥٤. الأعلام، ط١٥(دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م).

- غيثان بن جريس:

٥٥. تاريخ عقوبة النفي منذ فجر الإسلام حتى قيام دولة بني العباس (مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود، العدد السادس ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م).